لا الاثبات المقابل للنفي لانه كما يجري في
الاثبات يجري في النفي **قوله** ويسمونه
استعاره تخييليه ان قيل لفظ الملايم الذي
جعل قرينه فالقياس تسميته استعارة
تخييليه مع انهم ما فعلوا فالجواب
ان وجه التسمية لم يعتبر علة حقيقية موثرة
في المعلول موجبه لاطلاق الاسم حتى يلزم
اطراده كالاستار للمجهر بل انما اعتبر مناسبا
للتسمية ومصححا لاطلاق الاسم واذا تاملت
كلام الشارح المحقق وحدت السوال والجواب ساقطان
من اصلهما وذلك لان الاثبات المسمى بذلك انما
هو الاثبات المعتبر فيه ما تقدم من التقييد
بقوله وكان قرينة لها والترشيح زائد على
القرينة فلم يكن ما تقدم منطبقا عليه حتى
يعتبر فيه التسمية بذلك ويحتاج لدفعه بما تقدم
فما اد في هذا الشارح النبيه حيث يرمز الى رد ما
يذكره العصام بادني تنبيه **قوله** ولا يحسن
اي لان الاثبات استعاره قسم من المجاز اللغوي
وهو يطلق بازاء معنيين احدهما اللفظ
المستعمل فيما شبه بمعناه الاصلي والثاني
استعمال ذلك اللفظ والاثبات ليس واحدا من

الامرين

[illegible]

١١٧

الامرين فلا يظهر التسمية بالاستعارة نعم
قد يظهر وجه التسمية بالتخييلية من حيث انه
يتخيل للسامع من اثبات الامر الذي من خواص المشبه
به للمشبه اتحاد المشبه بالمشبه به فتامل **قوله** اذ نحو قولنا
اخذته يد الشمال شبه الشمال بالانسان بجامع
كون كل منهما يصدر عنه فعل على سبيل الاستعارة
بالكنايه والبيد تخييل **قوله** مستعمل اي
وهو الجارحة المخصوصة **قوله** ولهذا اي
ولكون الاستعارة التخييلية في المثال الاول
هي اثبات اليد للشمال ولفظ اليد الخ قال الشيخ
الخ **قوله** اذ ليس الخ علة للنفي لا للمنفي
قوله ويسمونه استعارة تخييليه لانه استعير
للمشبه اثبات الامر الى اخره قال بعض المحققين
واعلم ان اطلاق الاستعارة على الاثبات المذكور
اطلاق على سبيل الاستعارة وذلك ان الاستعارة
الحقيقية انما يتشبه معنى لفظ بمعنى لفظ اخر
ثم ينقل لفظ الثاني مجردا عن معناه ويستعمل
في معنى المشبه وما نحن فيه ليس كذلك لانهم
نقلوا معنى اللفظ المذكور واثبتوه لمعنى
المشبه على سبيل المجاز العقلي ثم انهم نقلوا
لفظه تبعا فشبهوا النقل على طريق المجاز العقلي

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com) 1